

## العمارة والعمارة عند بعض المفكرين المسلمين

أ. محمد بن حمود

أستاذ بقسم التاريخ وعلم الآثار كلية

العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية

جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان.

### العمارة والعمارة عند بعض المفكرين المسلمين :

المدينة كما يعرفها ابن منظور مدن بالمكان أي أقام به، ومنه المدينة، وقيل هي من دُنت أي ملكت، ونقل عن الفسوي قوله: هي من قولك مدن بالمكان أي أقام به، ثم قال: والمدينة الحصن يُبنى في أصطمة الأرض-أي وسطها- مشتق من ذلك، وكل أرض يبني بها حصن في أصطمتها فهي مدينة، والجمع مدائن ومدن، وبالإضافة إلى هاذين المعنيين الذين جاء أعلاه يضيف شاعر مصطفى معنى ثالث وهو مأخوذ من معنى مدّن في المكان أي أقام به، وأن معنى مدّن المدائن أي مصرّها، ومن هنا يظهر المعنى الآخر للمدينة بوصفها مكان استقرار للجماعة وإنشاء عمارة وبيوت وليس قبيلة تهاجر دون استقرار<sup>2</sup>.

يقول عبد الستار عثمان: "أشار البحث اللغوي إلى أن كلمة مدينة ترجع أصلا إلى كلمة دين، وأن لهذه الكلمة بهذا المعنى أصل في الآرامية والعربية أي أنها ذات أصل سامي، وعرفت المدينة عند الآكاديين والآشوريين بالدين أي القانون، كما أن الديان يقصد بها في الآرامية والعبرية القاضي، وإضافة على

ذلك فإن مصدرها في الآرامية مدينتا وتعني القضاء<sup>3</sup>.  
ويقول عبد الباقي إبراهيم: "لقد جاء ذكر المدينة في القرآن الكريم في أكثر من موضع، وقد وردت المدينة في الكتاب الكريم بمدلولها الجغرافي أي البلد التي تجمع المنازل والأسواق والطرقات، وجمعها مدن ومدائن" ويضيف: "وجاء في معجم ألفاظ القرآن الكريم الذي أصدره المجمع اللغوي بالقاهرة: وتكرر ذكر المدينة في القرآن الكريم مراداً بها في جملتها مدينة معينة، وقد نصل إلى العلم بها وقلما نصل إلى ذلك، وإنما فيها بعض الروايات التي لا تبلغ القطع واليقين، وعلى هذا يمكن أن نعرف المدينة في الإسلام بأنها المكان الذي تستوفي فيه أسباب العدل والأمن أكثر من أي مكان آخر لكونها المقر المركزي للسلطة الحاكمة سواء الخليفة في الدولة أو الوالي في الأقاليم<sup>4</sup>.  
وبخصوص معنى المدينة والعمران وشروط إنشائها ووجودها عند مفكري الإسلام وهم كل من القزويني وابن أبي الربيع وابن خلدون وابن الأزرقي، فإنهم قبل أن يقرروا شروط بناء المدن بينوا بأن الاجتماع الإنساني ضرورة تقتضيها الطبيعة البشرية، بل وحتى الحياة الطبيعية تفرض ذلك، وذلك بحكم أمور ضرورية كالغذاء واللباس والمسكن والدفاع عن النفس من خطر الحيوانات وغيرها، وفي هذا الصدد يقولون، إعلم أن الله خلق الإنسان على وجه لا يمكنه أن يعيش وحده كشائر الحيوانات، لأن الله عز وجل خلقه بالطبع يميل إلى الاجتماع والأنس\*، لأن هذا الاجتماع ضروري وتعبر عنه الحكماء بقولهم الإنسان مدني بالطبع<sup>5</sup>، فلا يكفي الواحد من الناس بنفسه في الأشياء كلها، بل

يضطر للإجتماع بغيره حتى تحصل الهيئة الإجتماعية، أي لابد له من الإجتماع الذي هو المدينة في اصطلاح الحكماء وهو معنى العمران. ولما كان الإنسان مُفتقِر إلى أمور غير مستغن عنها وهي: الغذاء : يجعله خلفا لما تحلل من بدنه بالحركة والرياضة. اللباس : ليدفع عن نفسه ألم الحر والبرد والرياح. المسكن : ليصون نفسه ويحرصها من تطرق الآفات. الجماع : ليبقى النوع، إذ لا سبيل إلى بقاء الشخص إلا بغيره. العلاج : لتغيير الكيفيات التي فيه، ولما يناله من تفرق الإتصال. إحتاج الإنسان حينئذ إلى الصنائع والعلوم التي تعمل بها هذه الأشياء، ولما كان الإنسان الواحد لا يمكنه أن يعمل الصنائع كلها افتقر بعض الناس إلى بعض، وبجاجة بعضهم إلى بعض اجتمع كثير منهم في موضع واحد وعاون بعضهم بعضا في المعاملات والإعطاء فاتخذوا المدن لينال بعضهم من بعض المنافع عن قرب، وبيانه أن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان وركبه على صورة لا تصح حياته وبقاؤه إلا بالغذاء وهداه إلى التماسه بفطرته وبما ركب فيه من القدرة على تحصيله، إلا أن قدرة الواحد من البشر قاصرة على تحصيل حاجته من ذلك الغذاء غير موفية له بمادة حياته منه، ولا يمكن لكل واحد القيام بجميعها وحده فإن الشخص الواحد كيف يتولّى الحراثة فإنها موقوفة على آلتها وآلتها تحتاج إلى النجار والنجار يحتاج إلى الحداد.

ولو فرضنا منه أقل ما يمكن فرضه وهو قوت يومه من الخنطة مثلا فلا يحصل إلا بعلاج كثير من الطحن والعجن والطبخ، وكل واحد من هذه الأعمال الثلاثة تحتاج إلى مواعين وآلات لا تتم إلا بصناعات متعددة من حداد ونجاري وفاخوري، وهب أنه يأكله من غير علاج فهو أيضا يحتاج إلى أعمال أخرى أكثر من هذه، الزراعة والحصاد والدرس الذي يُخرج الحب من غلاف السنبل، ويحتاج لكل واحد من هذه آلات متعددة وصنائع كثيرة أكثر من الأولى بكثير، ويستحيل أن تفي بذلك كله أو ببعضه قدرة الواحد، فلا بد من اجتماع القدرة الكثيرة من أبناء جنسه ليحصل القوت له ولهم، فيحصل بالتعاون قدر الكفاية من الحاجة لأكثر منهم بأضعاف<sup>7</sup>.

ثم كيف يقوم بأمر الملبوس وهو موقوف على الحراثة والخلج والغزل والنسيج وهيئة الآتاء، فاقتضت الحكمة الإلهية الحكمة الاجتماعية، وألم كل واحد منهم القيام بأمر من تلك المقدمات حتى ينتفع بعضهم ببعض، فترى الخباز يخبز والعجان يعجنه والطحان يطحنه والحراث يحرثه والنجار يصلح الحرث والحداد يصلح آلات النجار، وهكذا الصناعات بعضها موقوف على بعض، وعند حصولها كلها تتم الهيئة الاجتماعية، ومتى فقد شيء من ذلك فقد اختلت الهيئة الاجتماعية، كالبدن إذا فقد أحد أعضائه فيتوقف نظام معيشة الإنسان<sup>8</sup>.

وكذلك يحتاج كل واحد منهم أيضا في الدفاع عن نفسه إلى الاستعانة بأبناء جنسه، وقد بين ابن خلدون بأن الحيوانات لها قدرة وهي تتفاوت من حيوان لآخر، وبما أن العدوان شيء طبيعي فيها فقد جعل الله لكل حيوان عضو يدافع

به عن نفسه، وجعل للإنسان عوضاً من ذلك كله الفكر واليد، ثم بين ما هي الصنائع التي يمكن عملها باليد كالرمح والسيوف وغيرها للدفاع عن نفسه، ورغم هذا لا يمكن للشخص الواحد مدافعة الخطر وحده، كما لا تفي قدرته أيضاً باستعمال الآلات المتعددة للمدافعة لكثرتها فلا بد في ذلك كله من التعاون عليه بأبناء جنسه وما لم يمكن هذا التعاون فلا يحصل له قوت ولا غذاء الذي لا تتم حياته إلا به، ثم قال: "وإذا كان التعاون حصل له القوت للغذاء والسلاح للمدافعة وتمت حكمة الله في بقاءه، وحفظ نوعه فإن هذا الاجتماع ضروري للنوع الإنساني، وإلا لم يكمل وجودهم وما أراده الله من اعتمار العالم بهم، واستخلافه إياهم، وهذا هو معنى العمران".

يفهم من هذا أن الاجتماع الإنساني ضروري لعدة أمور منها أنه خلق للأنس بغيره ولا يستطيع أن يعيش بمعزل عن بني جنسه بحكم تلك الأمور الضرورية التي ذكرها المفكرون أعلاه، ومنها الغذاء الذي لا تفي به قدرة الشخص الواحد بل يجب التعاون من أجل حصول ما يكفي للفرد والجماعة من غير كبير عناء، ومنها أيضاً اللباس والعلاج والجماع لبقاء نوعه، أضف إلى ذلك ضرورة التجمع للدفاع عن نفسه وعن أهله، فلا يستطيع بمفرده رد الوحوش من الحيوانات الضارية، ولا من يريد التعدي عليه، لذلك يعلم بالضرورة أن اجتماع البشر أمر ضروري.

ثم إن هؤلاء المفكرين لما قرروا بأن الاجتماع الإنساني ضرورة طبيعية حددوا المواضيع التي يمكن أن يستقر بها الإنسان، فليست كل المواضيع في

المعمورة صالحة للتعمير والمسكن ولا كل بقعة في كل موضع تصلح لذلك أيضا وإنما حدد هؤلاء العلماء مواضع معينة تليق بالإستقرار لاستمرار الحياة.

فأما القزويني فتحدث عن تقاسم الأرض وحدد أفضل مكان لسكنها وتأثيرها على الأبدان وأخلاق الإنسان، وأن منها الشرق والغرب والجنوب والشمال، وذكر أن معظمها لا يصلح للسكن، وأن ما يصلح للسكن من الأرض قدر يسير وهو أواسط الأقاليم الثالث والرابع والخامس، ثم بين سلبيات المساكن الحارة والمساكن الباردة وكذا الرطبة واليابسة والحجرية وآخر ما ذكره المساكن الآجمية والبحرية، ومن خلال الأوصاف التي ذكرها فإن المساكن الرطبة والمساكن الآجمية والبحرية هي الأفضل للسكن لأن هواءهم معتدل ليس بشديد الحرارة ولا شديد البرودة، كما أن سكانها موصوفون بالسحنة-أي الحالة- الجيدة<sup>10</sup>.

وتحدث ابن خلدون لما تكلم عما يجب مراعاته في أوضاع المدن فركز على ثلاثة أمور وهي دفع المضار وجلب المنافع وتسهيل المرافق، فقال: "اعلم أن المدن قرار تتخذها الأمم عند حصول الغاية المطلوبة من الترف ودواعيه، فتؤثر الدعة والسكون وتتوجه لاتخاذ المنازل للقرار، ولما كان ذلك للقرار وللماوى وجب أن يراعى فيه دفع المضار بالحماية من طوارقها، وجلب المنافع وتسهيل المرافق لها"<sup>11</sup>، ويؤكد القزويني على هذا بأنه عند حصول الهيئة الإجتماعية للناس فإنهم لو اجتمعوا في صحراء لتأذوا بالحر والبرد والمطر والريح، ولو تستروا بالخيام والحرقات لم يأمنوا مكر اللصوص والعدو، ولو اقتصروا على الحيطان والأبواب كما نرى في القرى التي لا سور لها لم يأمنوا صولة ذي بأس، فألهمهم

الله اتخاذ السور والخندق والفصيل، فحدثت المدن والأمصار والقرى والديار<sup>12</sup>. وعندما تناول ابن أبي الربيع عمارة البلدان فإنه قسّمها إلى قسمين مزارع وأمصار، فأما المزارع فهي أصول المواد التي بها يقوم أود الخلق ويلزم فيها حقوق ثلاثة، الأولى لقيام بمصالح المياه لينتفع بها القريب والبعيد، الثانية كف الأذى عنهم، لأن لا يشتغلوا بغير الزراعة، الثالثة تقدير ما يؤخذ منهم بحكم الشرع والعدل حتى لا ينالهم خوف ولا عسف، فإن حيف عليهم شيء من ذلك أو عسف بهم انعكس الصلاح إلى ضده.

وأما الأمصار وهي الأوطان الجامعة والمقصود بها خمسة أمور، أولها أن يستوطنها أهلها طلبا للدعة والسكون، ثانيها حفظ الأموال فيها من الإستهلاك، ثالثها صيانة الحریم والخدم من الإنتهاك، رابعها التماس ما تدعو الحاجة إليه من متاع أو غيره، خامسها لا يتعرض للكسب وطلب المادة<sup>13</sup>.

ثم إن الملوك من الأمم الماضية لما أرادوا بناء المدن أخذوا آراء الحكماء في ذلك، فالحكماء اختاروا أفضل ناحية في البلاد وأفضل مكان في الناحية وأعلى مترل في المكان من السواحل والجبال ومهب الشمال، لأنها تفيد صحة أبدان أهلها وحسن أمزجتها، واحترزوا من الآجام والجزائر وأعماق الأرض فإنها تورث كربا وهما<sup>14</sup>.

يقول توفيق حمد عبد الجواد: "فإن موقع المدينة الجغرافي الطبوغرافي يشكل عاملا من أهم العوامل لتكوين الشكل العمراني للمدينة لنموذجها الوظيفي ولتحديد شخصيتها المعمارية، فالمدينة إما أن تكون ساحلية وذلك ما هو نادر

في التراث الإسلامي لجنوح المسؤول عادة بالإبتعاد عن الساحل لضرورات أمنية\*\*، وثمة بالطبع حالات خاصة، واختيار موقع كهذا يظهر حرص مؤسس المدينة على تأمين عامل الأمان وغالبية المدن بنيت على طريق التجارة وفي سفح جبل قرب واد خصيب<sup>15</sup>.

وعلى هذا فقد حدد ابن أبي الربيع ستة شروط لاختيار الموضع لإنشاء مدينة وهي كالتالي:

- 1- سعة المياه المستعذبة، وذلك بأن تكون قرب نهر أو بها آبار وعيون بحيث يأخذ الناس حاجاتهم من الماء عن قرب.
- 2- إمكان الميرة المستمرة، والميرة هي الطعام الذي يجمع للسفر ونحوه، وهو هنا بمعنى كل ما يصلح للإدخار ويكون بالكثرة بحيث لا يحتاج أهلها إلى جلبه من مكان آخر، واعتبر بما ذكر في سورة يوسف (الآية 65) فإن مصر توفر فيها أنذاك هذا الشرط أما بلد يعقوب عليه السلام فلسطين فغاب عنها هذا الشرط مما اضطرهم للخروج للبحث عن الميرة.
- 3- إعتدال المكان وجودة الهواء، وهو شيء مهم لحياة الكائن الحي حتى لا تصيبه الأمراض.
- 4- القرب من المراعي والإحتطاب، لأن عيش الأقدمين إنما كان على الدواب يأكلون من لحومها ويشربون من ألبانها ويركبون ظهورها، فوجب توفير المراعي لها، وأيضا الإحتطاب لاستعماله في البناء وفي الطهي.
- 5- تحصين المنازل من الأعداء والدُّعار، بأن تكون لها أبواب متينة وأيضا تكون

أسوارها قوية ومرتفعة، بل لقد وجدت بعض الأحياء في المدينة الإسلامية بأبواب تغلق عليها وهي ما تسمى بالدروب\*\*\* وهذا أيضا يعد من التحصين.

6- أن يحيط بهم سور، فيجمع كل السكان بداخله بحيث لا يؤخذوا على غفلة وإذا كان السور حصينا متينا سميكا فهذا أكثر أمنا وأمانا<sup>16</sup>.

أما ابن الأزرق حين تكلم عما يجب مراعاته في أوضاع المدن فقد وضع أصليين مهمين وهما دفع المضار وجلب المنافع<sup>17</sup>، وهوي الحقيقة ينقل عن ابن خلدون حرفيا إلا في القليل النادر، وابن خلدون في الحقيقة جعلها شروطا ثلاثة، وقد سبق الإشارة إليها وهي دفع المضار وجلب المنافع وتسهيل المرافق، ثم شرحها شرحا مفصلا، ونحن ننقل عن ابن خلدون كلامه أما ابن الأزرق فمن أراد الرجوع إليه فإنه كما سبق وأن قلت ناقل عن ابن خلدون.

فبالنسبة للحماية من المضار فيراعى لها أن يدار على منازلها جميعا سياج أسوار، وأن يكون وضع ذلك في ممتنع من الأمكنة، إما على هضبة متوعرة من جبل، وإما باستدارة بحر أو نهر بها حتى لا يوصل إليها إلا بعد العبور على جسر أو قنطرة، فيصعب منالها على العدو ويتضاعف امتناعها وحصنها، ومما يراعى في ذلك الحماية من الآفات السماوية، طيب الهواء للسلامة من الأمراض، فإن الهواء إذا كان راكدا خبيثا أو مجاورا للمياه الفاسدة أو لمنافذ متعفنة أو لمروج خبيثة أسرع إليها العفن من مجاورتها، فأسرع المرض للحيوان الكائن فيها لا محال، وهذا مشاهد، والمدن التي لم يراع فيها طيب الهواء كثيرة الأمراض في الغالب، ثم ضرب مثلا على هذا بمدينة قابس التي لم يكن هواؤها طيبا فكثرت

فيها الأمراض، ولما كثر ساكنوها تموج هواؤها بجرعة الناس فقل المرض، فلما هجرت ركد الهواء مجددا ورجع إليها المرض.

أما جلب المنافع والمرافق للبلد فيراعى فيها أمور منها بأن يكون البلد على نهر أو بيازائها عيون ثرة، فإن وجود الماء قريبا من البلد يسهل على الساكن حاجته للماء وهو ضروري، فيكون لهم في وجوده مرفقة عظيمة عامة.

ومما يراعى في المرافق في المدن طيب المراعى، فإذا كان قريبا طيبا كان ذلك أرفق بحالهم لما يعانون من المشقة في بعده، ومما يراعى أيضا المزارع فإن الزروع هي الأقوات، فإن كانت مزارع البلد بالقرب منها كان ذلك أسهل في اتخاذه وأقرب في تحصيله، ومن ذلك الشجر للحطب والبناء، فإن الحطب يُتخذ كوقود للطبخ والإصطلاء والخشب ضروري للتسقيف، وقد يراعى أيضا قربها من البحر لتسهيل الحاجات القاصية عن البلاد النائية، إلا أن ذلك ليس بمثابة الأول، وهذه كلها متفاوتة بتفاوت الحاجات وما تدعو إليه ضرورة الساكن<sup>18</sup>.

هذا فيما يخص إختيار الموقع لإنشاء مدينة، أما بالنسبة للتقسيم الداخلي للمدن وما هي الشروط الواجب توفرها، فقد ذكر بعضها القزويني، وجعلها ابن أبي الربيع ثمانية شروط، قال القزويني بأن على الباني أن يتخذ للمدينة سورا حصينا منيعا، وللسور أبوابا عدة حتى لا يتزاحم الناس بالدخول والخروج، بل يدخل ويخرج من أقرب باب إليه، واتخذوا لها قهندازا لمكان ملك المدينة، والنادي لاجتماع الناس فيه، وفي البلاد الإسلامية المساجد والجوامع والأسواق والخانات والحمامات، ومراكض الخيل ومعاطن الإبل ومرابض الغنم، وتركوا

بقية مساكنها لدور السكان، فأكثر ما بناه الملوك والعظماء على هذه الهيئة، فترى أهلها موصوفون بالأمزجة الصحيحة والصور الحسنة والأخلاق الطيبة، وأصحاب الآراء الصالحة والعقول الوافرة<sup>19</sup>.

أما ابن أبي الربيع فقد حددها في ثمانية شروط وهي كالتالي:

1- أن يسوق إليها الماء العذب ليشرب حتى يسهل تناوله من غير عسف، كما رأينا هذا من قبل.

2- أن يقدر طرقها وشوارعها حتى تتناسب ولا تضيق، حتى يسهل على الناس التنقل بحرية، كما يسهل أيضا على الدواب المحملة السير والتقاطع بحرية دون أن تتصادم، والمسالك في المدينة على أنواع منها الكبيرة ومنها المتوسطة ومنها الصغيرة، فالكبيرة كالحاج أو المحجات والشوارع والطرق، والمتوسطة كالأزقة والزنقات، والصغيرة كالروائع والدروب، ولعل الواجب أن يكون عرض الطريق في المدينة سبعة أذرع (حوالي 3,50 م) مصداقا لحديث النبي ﷺ \*\*\*\*.

3- أن يبني فيها جامعا للصلاة في وسطها ليقرب على جميع أهلها، وهنا نفرق بين الجوامع ومساجد الأحياء، فقد وجد في المدن الإسلامية في الغالب مسجد جامع واحد وعدة مساجد أحياء بحيث أن كل حي له مسجده الخاص به ويجتمعون كلهم في المسجد الجامع أو الجامع لتوحيد الأفكار والرؤى والصفوف.

4- أن يقدر أسواقها بحسب كفايتها لينال سكانها حوائجهم عن قرب، فالأصل في المدن الإسلامية الأولى أن السوق كان له فراغ أمام المسجد الجامع ولما توسعت المدن ظهرت الأسواق المتخصصة في دروب خاصة بها.

- 5- أن يميز بين قبائل ساكنيها بأن لا يجمع أصدادا مختلفة متباينة، وذلك بأن يجعل كل قبيلة في حي خاص بها لها مساجد أحيائها ولها حوانيتها وأحيانا لها مقبرتها الخاصة بها، ويجمعهم المسجد الجامع، كما كان ذلك في المدن الأولى التي بناها المسلمون كالقوفة والقيروان \*\*\*\*\*.
- 6- إذا أراد سكنها فليسكن أفسح أطرافها وأن يجعل خواصه كنفها له سائر جهاته، فقد لا يأمن الإنسان ولا يطمئن إلا لقربته وعشيرته والموالين له، بل أحيانا وجد في بعض المدن قلعة أو حصن لمكان السلطان مع حاشيته داخل سور المدينة.
- 7- أن يحيطها بسور خوف اغتيال الأعداء لأنها بجملتها دار واحدة، ولا يبني السور إلا بعد أن تستقر كل قبيلة في مكانها وتترك فراغات (رحاب) بينها لمن أراد السكن فيما بعد، أو لإمكانية اتساع المدينة، ثم يبني السور الذي يضم كل السكان.
- 8- أن ينقل إليها أهل العلم والصنائع بقدر الحاجة لسكانها حتى يكتفوا بهم ويستغنوا عن الخروج إلى غيرها، لأن الناس محتاجون لأهل العلم الذين يعلمونهم ويثقفونهم ويحكمون بينهم حين التنازع، كما أنهم محتاجون أيضا للصنائع للمأكل والملبس والسكن وما يقيم حياتهم، فإن لم يتوفر هذا فلا عبرة بسكنى المدينة، واعتبر ذلك بعواصم القرون الماضية فقد كان الناس يأتون إليها لطلب العلم ولطلب المعاش، بل هذا ما يزال إلى الآن في المدن الكبرى مقارنة مع القرى الصغيرة النائية<sup>20</sup>.

لقد اتضح لنا في هذا المقال أن مفكري الإسلام وضّحوا المعنى الإصطلاحي للمدينة وأكدوا على أن الإجتماع الإنساني ضرورة لا بد منها بسبب أن الإنسان لا يمكنه أن يحصل على الغذاء بمفرده وخاصة ذلك الغذاء الذي يتطلب منه جهدا كبيرا للإنتفاع به كالزراع، كما أنه بحاجة إلى اللباس والمسكن والجماع لبقاء نوعه والعلاج والدفاع عن نفسه، لذلك وجب عليه الإجتماع، ثم إن هذا الإجتماع إنما يكون في منطقة تصلح للسكن وقد حدد المفكرون لذلك شروطا، وبيّنوا سلبية المناطق التي لم تُختَر بعناية، ثم إن الناس إذا اختاروا المنطقة المناسبة لا بد لهم من أمور ضرورية للإستقرار، وقد بسط هؤلاء العلماء الكلام عن تلك الضوابط، كتوفر الماء واتساع الطرق وتعدد المساجد والجامع ومساجد الأحياء مع ضرورة وجود السوق، وأن يُتزل كل قبيلة في حي خاص بها، وأنه إذا سكنها فإنه يختار أفسح مكان بها ويجعل خواصه محيطين به، كما يجب عليه أن يحيط المدينة بسور وأن ينقل إليها أهل العلم والصنائع الذين تزدهر المدينة بهم علميا وصناعيا وبمعنى آخر تزدهر حضاريا.

## الهوامش

- 1 عبد الرحمن بن مكرم بن منظور، لسان العرب، ط3، ج13، دار صادر بيروت-لبنان، 1414هـ/1994م، ص402.
- 2 مصطفى شاكر، المدن في الإسلام حتى العصر العثماني، ط1، الكويت، 1988/1408م، ص30.
- 3 محمد عبد الستار عثمان، المدينة الإسلامية، ط1، دار الآفاق العربية، القاهرة، 1419هـ/1999م، ص17. وانظر: مصطفى شاكر، مرجع سابق، ص29.
- 4 عبد الباقي إبراهيم، المنظور الإسلامي للتنمية العمرانية، مركز الدراسات التخطيطية والمعمارية، مصر الجديدة، مصر، دط، دت، ص76-77.
- \* - الأُنس، وذلك أن الإنسان إنسيّ بالطبع وليس بوحشيّ ولا نفور، ومنه اشتق اسم الإنسان، وليس كما قال الشاعر: سميت إنساناً لأنك ناسي، ظنا منه أنه مشتق من النسيان فهو غلط منه وينبغي أن يعلم أن هذا الأُنس الطبيعي في الإنسان هو الذي ينبغي أن نحرص عليه ونكسبه مع أبناء جنسنا حتى لا يفوتنا بجهدنا واستطاعتنا فإنه مبدأ المحبات كلها، أنظر: - الشيخ طه الولي، المساجد في الإسلام، ط1، دار العلم للملايين، بيروت لبنان، 1409هـ/1988م، ص150-151.
- 5 أنظر: زكريا محمد بن محمود القزويني، آثار البلاد وأخبار العباد، دار صادر، دار بيروت، بيروت، 1380هـ، ص07.
- أحمد بن محمد بن أبي الربيع، سلوك المالك في تدبير الممالك، دراسة وتحقيق ناجي التكريتي، ط1، منشورات عويدات، بيروت، باريس، 1978م، ص136.
- عبد الرحمان بن خلدون، المقدمة، وهي مقدمة كتابه المسمى كتاب العبر وديوان المتبدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1413هـ/1993م، ص33.
- 6 أنظر: القزويني، مصدر سابق، ص8. - ابن أبي الربيع، مصدر سابق، ص136.

- ابن خلدون، مصدر سابق، ص 33-34.
- <sup>7</sup> ابن خلدون، مصدر سابق، ص 33-34.
- <sup>8</sup> القزويني، مصدر سابق، ص 08.
- <sup>9</sup> ابن خلدون، مصدر سابق، ص 33-34. وانظر كلاما مشابها في الصفحة 284 من كتابه.
- <sup>10</sup> القزويني، مصدر سابق، ص 08.
- <sup>11</sup> ابن خلدون، مصدر سابق، ص 273.
- <sup>12</sup> القزويني، مصدر سابق، ص 08.
- <sup>13</sup> ابن أبي الربيع، مصدر سابق، ص 151-152.
- <sup>14</sup> القزويني، مصدر سابق، ص 08.
- \*\* - كما فعل عقبة بن نافع لما بنى القيروان، فقد بنيت على بعد ستة وثلاثين ميلا من البحر المتوسط ونحو ميل من تونس، أنظر:
- حسن الوزان، وصف إفريقيا، ترجمة محمد حجي ومحمد الأخضر، ط2، ج2، دار الغرب الإسلامي، 1983م، ص 87. ولقد قال عقبة لأصحابه مبررا اختاره ذلك الموقع لما أرادوا لها مكانا قرب البحر قال: إني أخاف أن يطرقها صاحب القسطنطينية ويهلكها، ولكن اجعلوا بينها وبين البحر ما لا يدركها معه صاحب البحر، أنظر:
- ابن عذارى المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، ط2، ج1، تحقيق ومراجعة ج.س. كولان وليفي بروفنسال، دار الثقافة، بيروت-لبنان، 1983م، ص 19.
- عز الدين أبو الحسن علي بن عبد الواحد الشيباني المعروف بابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج3، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، 1380هـ/1965م، ص 456.
- <sup>15</sup> توفيق حمد عبد الجواد، العمارة الإسلامية فكر وحضارة، مكتبة الأنجلو المصرية، 1987م، ص 300-301.
- \*\*\* - الدرب هو المدخل بين جبلين والجمع دروب، وليس أصله عربيا، والعرب تستعمله في معنى الباب، فيقال لباب السكة درب وللمدخل الضيق درب، لأنه كالباب يفضي إليه، والدرب هو الباب الذي يجعل على فم السكة...، وقد انسحب مصطلح "الدرب" فأصبح يطلق على الطريق كلها التي يعلق عليها. أنظر:

- عبد الستار عثمان، الإعلان بأحكام البنين لابن الرامي دراسة أثرية معمارية، دار المعرفة الجامعية، إسكندرية-مصر، 1408هـ/1988م، ص165-166، وأنظر:
- ابن منظور، مصدر سابق، ج1، ص374.
- المعلم بطرس البستاني، محيط المحيط، قاموس مطول للغة العربية طبعة جديدة، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1987م، ص274.
- عبد الرحيم غالب، موسوعة العمارة الإسلامية، ط1، بيروت-لبنان، 1408هـ/1988م، ص184.
- 16 ابن أبي الربيع، مصدر سابق، ص152. بتصرف.
- 17 ابن الأزرقي، بدائع السلك في طبائع الملك، PDF. www.al-mostafa.com، ص356-357.
- 18 ابن خلدون، مصدر سابق، ص274-275. وقد ذكر ابن جبير شرطين لبناء المدن لما تكلم عن مدينة حلب قال: ومن كمال خلالها المشترطة في حصانة القلاع أن الماء نابع وقد صنع عليه جبان، فهما ينبعان ماء، فلا تخاف الظماً أبد الدهر، والطعام يصير فيها الدهر كله، وليس في شروط الحصانة أهم ولا أكد من هاتين الخلتين، ابن جبير، الرحلة، ص226.
- 19 القزويني، مصدر سابق، ص08.
- \*\*\*\* فقد روى أبوهريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبعة أذرع" أنظر:
- زكي الدين عبد العظيم المنذري، مختصر صحيح مسلم، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، ط1، طبعة جديدة منقحة ومزودة، دار بن عفان- المملكة العربية السعودية، المكتبة الإسلامية-عمان، قصر الكتاب-البيلاية، 1411هـ، ص251.
- \*\*\*\* - أنظر عن مدينة الكوفة: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج2، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1417هـ/1997م، ص480.
- حسن عبد الحميد، الفتح الإسلامي في العراق والجزيرة، ط2، دار شفيق بغداد، 1961م، ص174-175.
- YAKOUBI, LES PAYS, Traduit par Gaston wiet, Imprimerie De L'Institut Français D'Archéologie Oriental, Le Cair, 1946, P144.
- وانظر عن مدينة القيروان:
- إسماعيل العربي، المدن المغربية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ص239-240.
- موسى لقبال، المغرب الإسلامي، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع- الجزائر، 1981م، ص29.

<sup>20</sup> ابن أبي الربيع، مصدر سابق، ص 154. بتصرف.

وقد ساق بعض هذه الضوابط الفرستائي فقال: وإن أرادوا أن يحدثوا منزلاً في أرضهم ويجاورهم أراضي غيرهم فالذي يجب أن يفعلوه في هيئة المنزل أن يجعلوا له أربعة أبواب، ويجعلوا فيه شارعين من الشرق إلى الغرب شارع، ومن القبلة إلى الشمال شارع، وينفذون طرق الدور إلى الشارع من غير مضرة لأحد على جاره، وهذا فيما حواه المنزل، والذي يجب للمنزل من الطرق أربعة، قبلي وشرقي وجبلي وغربي، ومنهم من يقول يجعلون له الصا والدبور والجنوب والشمال، ومنهم من يقول يجعلون له طريقاً إلى الفحص لمراعيهم، وطريقاً إلى الجبل وطريقاً إلى الماء وآخر إلى السوق، وإن كفاهم أقل من هذا فلهم ذلك، وإن احتاجوا إلى خمسة طرق أو أكثر فيما لا غنى لهم عنه ولا بد لهم منه فلهم ذلك كله، سواء في هذه المعاني أرجعت لهم إلى ناحية واحدة أو افتترقت، فكل ما لا بد لهم منه يدركونه ويحدثونه، أنظر:

- أبو العباس أحمد بن محمد بن بكر النفوسي الفرستائي، القسمة وأصول الأرضين، كتاب في فقه العمارة الإسلامية، تحقيق وتعليق وتقديم الشيخ بكير بن محمد الشيخ بلحاج ومحمد صالح الناصر، ط2، مزينة ومنقحة، المطبعة العربية جمعية التراث القرارة-غرداية، 1418هـ/1997م، ص 119-120.
- ثم ذكر كيفية بناء القصر-يعني الصحراوي- من تحديد الأرض وتقسيم المنازل فيه وكيفية البناء ونظامه وأقفال البوابة والشرفات والساحة والبئر والبيوت، أنظر:
- الفرستائي، مصدر سابق، ص 192-198.